

## الطاهرات والنجاسات - المحاضرة 61 - الفقه - المستوى الأول 2 -

### د. خالد بن عيد الجريسي

خالد بن عيسى الجريسي

يا راغباً في كل علم نافع ينمو العلم ويتقدم. بتقنياته ومجالاته ومعه مطور ادواتنا في تقديم العلم الشرعي. اكااديمية زاد وتعلم الفقه

الميسرة عاملاً للشرع دون تعصب لفلان بشري لنا زدنا كاذبين - 00:00:00

للعلم كالازهار في البستان الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ما

ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علماً يا رب العالمين - 00:00:40

اللهم انت نفوسنا تقواها زكها انت خير من زكاها انت وليها ومولاها اهلا وسهلاً ومرحباً بكم. طلاب العلم طالبات العلم الى هذا المجلس

السادس عشر من مجالس الفقه في اكااديمية زاد - 00:01:01

في دورتها الثانية ونسأل الله عز وجل ان يجعل هذه الحلقة وهذا المجلس مجلساً مباركاً موفقاً مسدداً ايها الاخوة والاخوات يا طلاب

العلم وطالبات العلم نسأل الله عز وجل ان يطهر قلوبنا - 00:01:20

كما يطهر المسلم بدنه ونعوذ بالله من غائلة القلوب ومن نجاسة القلوب كما ان المسلم يطهر ثوبه وبدنه من النجاسات ينبغي له ان

يطهر قلبه من الشرك والغل والحسد ما سعى عبد بشيء - 00:01:38

وسعيه في طهارة نفسه ولذلك امر الله عز وجل بتزكية النفوس بل جعل الفلاح لمن تزكى فاقسم بالشمس والقمر الشمس وضحاها

القمر اذا تلاها والنهار اذا جلاها عدة من من المقسم به - 00:02:00

يقسم الله عز وجل بها بمقصود وهو لقوله تعالى قد افلح من زكاها وقد خاب من دساها ان طهارة النفس هي خير ما يسعى له العبد

وطهارة الثياب والبدن هي امر عملي - 00:02:22

وطهارة القلب هي امر اعتقادي ينبغي للمسلم ان يكون هذا القلب ان يكون محل العناية قال ابن تيمية رحمه الله وكذا قال غيره اجمع

العلماء على ان اعمال قلوب انها افضل من اعمال الجوارح - 00:02:40

مستحبات القلوب افضل مستحبات الجوارح وواجبات القلوب هي اوجب مما يكون في الجوارح كما ان خطيئة القلب هي اعظم من

خطيئة الجوارح ارايتم لو ان رجلاً وقع بكبيرة من الكبائر - 00:03:00

فان هذه الكبيرة لا تخرجه من الملة ولا تخلده في نار جهنم وليس فيها وعيد مع اسلامه. كالوعيد الذي يكون بدقائق اعمال القلوب

فان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:03:19

لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر انها ذرة من كبر تمنع المرأة من جنة رب العالمين ذلك ان اعمال القلوب لها منزلة

عظيمة اللهم طهر قلوبنا - 00:03:34

اللهم طهر قلوبنا ايها الاخوة والاخوات كنا قد تحدثنا في الحلقة السابقة عن احكام النجاسات وذكرنا ان النجاسة اما ان تكون مغلظة

واما ان تكون متوسطة واما ان تكون نجاسة مخففة - 00:03:51

وذكرنا احكام التطهير وان النجاسة تطهر بكل ما يزيلها ولا يشترط في ذلك استعمال الماء ونذكر اليوم ان شاء الله عدداً من الاعيان

اختلف في طهارتها ونجاستها وقيل بانها طاهرة - 00:04:10

وقيل بانها نجسة. نذكر هذه المسائل وهذه الاعيان ونذكر ما يظهر من كتاب الله تعالى وسنة النبي صلى الله عليه وسلم اه لشارح

الدرس انه من الطاهرات او ما يظهر من الدلة - 00:04:33

على نجاسة تلك العين فمن هذه الاعيان التي اختلف العلماء رحمهم الله في حكمها المؤمن فالمؤمن لا ينجس بالموت قال النبي صلى الله عليه وسلم ان المؤمن لينجس كما في الصحيحين - 00:04:51

وكذلك الكافر على الصحيح فان نجاسة الكافر ليست نجاسة عينية انما هي نجاسة حسية وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يستقبل الوفود في مسجده صلى الله عليه وسلم - 00:05:11

وربط عليه الصلاة والسلام قمامة بن اوثال في مسجده عليه الصلاة والسلام ولو كان الكافر نجسا ادخل النبي صلى الله عليه وسلم الكفار الى المسجد اذا المسلم وكذلك الكافر فان بني ادم - 00:05:28

والصواب انهم لا لا ينجسون لا احيان ولا امواتا المسلم طاهر والمؤمن طاهر حيا آآ والمؤمن طاهر في حياته وعند مماته وكذلك الكافر فان الصحيح انه لا ينجس في حياته ولا بعد مماته - 00:05:49

وايضا مما يحكم بطهارته ما ليس له دم سائل والمقصود بقولنا ما ليس له دم سائل اي انه لا دم له يسيل وذلك ان الحيوان ينجس بالموت بسبب وهو احتباس الدم داخل هذا الحيوان - 00:06:11

فاذا كان حيوان لا دم له فانه لا يحكم بنجاستهم ومن هذا الذباب فقد قال صلى الله عليه وسلم اذا وقع الذباب في نار احدكم فليغمسه فان في احد جناحيه داء وفي الاخر دواء - 00:06:32

الذباب اذا وقع في الاناء فانه يغمس وغمسه يعرضه للموت وخصوصا اذا كان السائل حارا وقد سخن فان الذباب يتعرض للموت من هنا حكم العلماء رحمهم الله بان ما لا نفس له سائلة اي لا دم له يسيل فانه طاهر - 00:06:53

اشتراط بعض العلماء ان يكون هذا الحيوان متولدا من الطاهرات كالتمري مثلا فانك اذا جعلت التمر خارج الثلاجة وبقي هذا التمر مدة ثم اردت ان تأكل تمر قد تجد في التمر سوسا ودودا صغيرا. هذا الدود لو اكل مع التمر - 00:07:18

فانه لا يعد اكلا للنجاسة ذلك لان هذه الحشرات هذه هذا الدود وهذه الكائنات لا تكون نجسة لانها متولدة من طاهر. وهي لا دم لها سائل فيحكم بطهارتها. اما ما كان متولدا من النجاسات - 00:07:43

كما يكون في المراحيض الصراصير ونحو ذلك من الحشرات التي تكون في مكان الخلا فانها تكون نجسة. وان لم يكن لها دم سائل. هكذا فرق بعض العلماء وقالوا ما تولد من الطاهرات - 00:08:07

ولا دم له فانه طاهر كما تولد من النجاسات ولا دم له فانه نجس والذي يظهر والله اعلم ان هذه الكائنات لا تكون متولدة لا من طاهر ولا من نجس - 00:08:28

فان التمر لا يولد دودا وكذلك ما في بيت الخلاء لا يولد دودا ولا كائنات حية. هذه الكائنات تتولد من اصلها وقد يكون في طعام الانسان اصل وبويضات لهذه الحيوانات - 00:08:43

ثم تتولد هذه الحيوانات في مكان قضاء الحاجة ستكون متولدة من اصلها ولذلك الصواب والله اعلم ان كل ما لا دم له سائل فانه طاهر ولو كان ذلك من حيوانات والكائنات الحية التي تكون في الكنف - 00:09:03

والمراحيض كالصراصير فانها بما انه لا دم لها يسيل فانها طاهرة وذلك ما يكون من بول وروث ما يؤكل لحمه فان النبي صلى الله عليه وسلم قدم عليه قوم الى المدينة - 00:09:24

فلما اتوا الى النبي صلى الله عليه وسلم وهم من عكل استوتهم المدينة فان المدينة كان فيها وباء لا يدخلها احد الا واصابه شيء من هذا الوباء ولذلك لما نزل ابو بكر رضي الله عنه المدينة - 00:09:43

اصابه شيء من هذا الوباء الا ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا ان دعا الله عز وجل ان يصحح له المدينة وان يحببها اليهم كما حُبب اليهم مكة يتم الحديث عن بول وروث ما يؤكل لحمه ان شاء الله - 00:10:00

بعد هذا الفاصل فاصل يسير ايها الاخوة والاخوات ثم نعود اليكم لنتم الحديث عما كنا قد ابتدأنا به امام عادل وخليفة زاهد من اشهر الخلفاء الامويين واشبه الناس سيرة بالخلفاء الراشدين - 00:10:19

قال عنه انس بن مالك رضي الله عنه ما صليت وراء امام اشبه بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا الفتى فمن هو انه امير المؤمنين عمر بن عبدالعزيز بن مروان القرشي الاموي - [00:10:50](#)

وامه ليلي بنت عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ولد سنة احدى وستين للهجرة بالمدينة. ونشأ فيها عند اخواله فتأثر بهم وبمجتمع الصحابة رضي الله عنهم وحفظ القرآن وهو صغير - [00:11:07](#)

في سنة سبع وثمانين للهجرة ولاه الوليد بن عبد الملك امارة المدينة ثم ضم اليه ولاية الطائف سنة احدى وتسعين للهجرة ليصير واليا على الحجاز كلها وقد كان في هذه المدة من احسن الناس معاشرة واعدهم سيرة - [00:11:26](#)

كان اذا وقع له امر مشكل جمع فقهاء المدينة عليه وقد عين عشرة منهم كان لا يقطع امرا دونهم او من حضر منهم لما تولى سليمان بن عبد الملك الخلافة قربه وجعله وزيرا له - [00:11:45](#)

وفي سنة تسع وتسعين للهجرة كتب سليمان بن عبد الملك قبل وفاته كتابا يستخلف فيه عمر من بعده صعد عمر المنبر بعد توليه الخلافة وقال ايها الناس اني قد ابتليت بهذا الامر عن غير رأي كان مني فيه - [00:12:03](#)

ولا مشورة من المسلمين. واني قد خلعت ما في اعناقكم من بيعتي. فاختراروا لانفسكم. فاجابه الناس قائلين قد اخترناك يا امير المؤمنين ورضينا بك تولى امرنا باليمن والبركة اجتهد رحمه الله في فترة ولايته وكانت سنتين وخمسة اشهر واربعة ايام - [00:12:21](#)

فعزل الولاة الظالمين ورد المظالم وانتصر للمظلومين. ونشر العدل بين المسلمين فضلا عن نشره للعلم وعمله بالشورى وامره بتدوين الحديث النبوي في الخامس والعشرين من رجب عام مائة وواحد للهجرة توفي عمر بن عبدالعزيز رحمه الله تعالى. وجزاه عن عدله - [00:12:45](#)

وفعاله الحسنة خير الجزاء اهلا وسهلا ومرحبا بكم. ايها الاخوة والاخوات بعد هذا الفاصل كنا قد ذكرنا ان مدينة النبي صلى الله عليه وسلم كان فيها وباء ولم يأتها احد الا وقد اصابه شيء من ذلك الوباء - [00:13:11](#)

والصديق رضي الله عنه اشفق على نفسه من الموت في مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك بلال حتى ان بلالا رضي الله عنه تمنى ان يبيت ليلة بمكة - [00:13:45](#)

وحوله اثر وجليل وابو بكر رضي الله عنه نطق ببعض الابيات ظنا منه بقرب موته رضي الله عنه ثم دعا النبي صلى الله عليه وسلم ربه ان يصح له المدينة - [00:13:59](#)

وان ينقل حماها الى الجحفة التي هي ميقات اهل الشام ومصر وقال اللهم صرح لنا المدينة وانقل حماها الى الجحفة. وحببها لنا كحبنا الى مكة او اشد اي واشد فاستجاب الله دعاء النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:14](#)

كان من قوم من عكل وعرينة انهم اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فاجتوتوه المدينة فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يأتوا الى ابل الصدقة وان يشربوا من ابوالها والبانها - [00:14:34](#)

فشربوا منها فكان لهم الشفاء بفضل الله عز وجل ثم بهذا الدواء لكنهم لم يحسنوا الى من احسن اليهم. بل انهم قد اتوا الى الراعي وقتلوه وسملوا آآ عينه ومثلوا به - [00:14:49](#)

ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم مثل بهم كما مثلوا بالراعي وادركهم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الشاهد من الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم ارشد هؤلاء القوم - [00:15:08](#)

الى الشرب من بول الابل ولو كان بول الابل نجسا لما ارشدهم النبي صلى الله عليه وسلم الى ذلك اذ انه لا يجوز التداوي بالنجاسات. فقد قال صلى الله عليه وسلم - [00:15:25](#)

ان الله تعالى لم يجعل شفاء امتي فيما حرم عليها وايضا قال صلى الله عليه وسلم صلوا في مراتب الغنم ومعلوم ان مراتب الغنم لا تخلو من روث وبول الغنم - [00:15:39](#)

فاجازة الصلاة في مراتب الغنم دلالة على ان بولها وروثها ليس بنجس قد يقول قائل ولم نهى عن الصلاة في مراتب وفي معادن

الابل نقول بان العلة في ذلك تعبدية - [00:15:54](#)

او ربما تكون لما في الابل من طبع الشياطين الذي قد يضر بالمصلي اما من حيث الطهارة فان النبي صلى الله عليه وسلم طاف على بعيره والبعير كما تعلمون لا لا يمكن ان يتحفظ من - [00:16:10](#)

فدخل النبي صلى الله عليه وسلم به المسجد وكذلك ارشد الى شرب بوله ودل ذلك على ان بول الابل انه طاهر. من هنا اخذ العلماء رحمهم الله قاعدة فقالوا ان بول وروث ما يؤكل لحمه طاهر وليس بنجس - [00:16:26](#)

وهكذا مني الادمي فان الله عز وجل خلق ادم من تراب ثم جعل ذريته تتناسل من ماء مهين وهو هذا المنى والله تعالى قد كرم بني ادم ولا يمكن ان يكون هذا الادمي المكرم - [00:16:48](#)

ان يكون اصل خلقته من المنى النجس ولذلك ذهب الشافعية رحمهم الله والحنابلة الى ان منى الادمي طاهر سواء كان من الذكر او كان من الانثى. والنبي صلى الله عليه وسلم كانت عائشة تفرك المنية من ثوبه صلى الله - [00:17:08](#)

عليه وسلم ثم يذهب عليه الصلاة والسلام ويصلي بذلك الثوب. كما رواه مسلم ولو كان المنى نجسا لما اكتفي بفركه وحكه اذ سيبقى شيء من اثر هذا المنى ودل على ان المنية طاهر - [00:17:30](#)

ولما كانت عائشة رضي الله عنها تفركه وتغسله اذا كان رطبا ولما كانت تحكه اذا كان يابسا اذ لو كان طاهرا قد يقول قائل لترك نقول ان ازالة المنى عن الثوب - [00:17:48](#)

ازالة البصاق والمخاط عن الثياب فان المرء منا لو جاء مخاط او بصاغ بل لو انسكأ لو كب عصير على ثوبه لبادر الى غسله وليس العصير او هذا البصاق ليس من النجاسات - [00:18:02](#)

لكن المسلم مأمور بالطهارة والنظافة وهو يزيل هذه النجاسة وان كانت هذه فهو يزيل هذا العصير وهذا البصاق عن ثوبه وان لم يكن نجسا كذلك كان صلى الله عليه وسلم - [00:18:20](#)

يزيل اثار المنى وان لم يكن نجسا ايضا مما اه اختلف في حكمه رطوبة فرج المرأة فان رطوبة فرج المرأة هل هي نجسة ام طاهرة المذي نجس وتقدم بيانه وهو ما يكون - [00:18:36](#)

عند فتور الشهوة وعند بداياتها والوادي نجس والبول نجس هذا كله يخرج من الرجل والمرأة المرأة تزيد بخروج دم الحيض وهو نجس ودم الاستحاضة وهو نجس على الصحيح وكذلك تزيد المرأة - [00:18:58](#)

برطوبة فرجها واذا كان المرأة رطوبة تخرج من فرجها هل هذه الرطوبة من النجاسات التي يجب على المرأة اذا وردت ذلك ان تغسل الثياب من اثر هذه الرطوبة ولا تصلي والثياب بللت بهذه الرطوبة - [00:19:20](#)

قولان لاهل العلم رحمهم الله والصواب والله اعلم ان هذه الرطوبة طاهرة ذلك ان الاصل في الاعيان الطهارة ثم ان هذه الرطوبة لا تخرج من مخرج البول ليحكم بنجاستها انما هي خارجة مما يخرج منه الولد. ولذلك حكم العلماء رحمهم الله بطهارتها - [00:19:42](#)

وكذلك في حكم الهرة ما يكثر تطوافه في البيوت كالفأرة ونحوها ولو ان فأرا شرب من الماء او اخذ من الطعام فان هذا الطعام فان هذا الطعام لا يكون نجسا وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر العلة في طهارة سور الهجرة - [00:20:05](#)

هذه العلة نذكرها ان شاء الله بعد الفاصل فاصل ايها الاخوة والاخوات ثم نعاود الحديث باذن الله عن حكم سؤل الهرة وما كان في حكمها مما يكثر تطوافه انيق المنظر - [00:20:28](#)

طيب المخبر مجالسته انفع مجالسة. ومؤانسته امتنع مؤانسة. انه الكتاب. من خلاله نجالس العلماء ما اوى الصالحين. قيل لابن المبارك الا تجلس معنا قال ما اجلس الا مع الصحابة والتابعين - [00:20:58](#)

يعني قراءة سيرهم. وقد كان العلماء مشغوفين بالكتب شراء وقراءة. قال ابن الجوزي ما اشبع من مطالعة الكتب واذا رأيت كتابا لم اره فكأنني وقعت على كنز ولو قلت اني طالعت عشرين الف مجلد كان اكثر. وطالب العلم لا تخلو مكتبته من الكتب الاساسية في شتى العلوم - [00:21:20](#)

ففي التفسير مثلا تفسير السعدي وتفسير ابن كثير وفي العقيدة كتاب التوحيد والطحاوية والواسطية مع بعض الشروح. وفي

الحديث الكتب الستة مع اهم شروحها. وهكذا بقية العلوم. وقبل الشراء استشر اهل الخبرة ليدلوك على اهم الكتب - [00:21:47](#)

وافضل الطبقات. لا سيما ما حققه العلماء الثقات كالالباني وبكر ابي زيد احرص على التنويع في شراء الكتب. ولا تقتصر على فن واحد او فنين. واعتن بكتب النوازل الفقهية والعقدية - [00:22:11](#)

ولا تبخل باعارة الكتاب. وحافظ عليه ان استعرتة. ولا تستكثر ما تنفقه في شراء الكتب. وصدق من قال تلك النفائس لو تباع بوزنها ذهباً لكان البائع المغبوناً اهلاً وسهلاً ومرحباً بكم ايها الاخوة والاخوات - [00:22:29](#)

وكنا قد ذكرنا بعد الفاصل ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في سوء الهرة وذلك كما جاء في حديث ابي قتادة رضي الله عنه فانه قد ارخى الماء للهرة فشربت منه - [00:23:05](#)

وتعجبت آآ زوجته من ذلك وقال لها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجس ان من الطوافين عليكم والطوافات فعلى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الحكم بعلة واضحة ظاهرة - [00:23:19](#)

وقال انها من الطوافين عليكم والطوافات والعلماء يقولون ان الحكم اذا ذكر ثم عوقب بالفاء فان ما بعد الفاء يكون علة ذلك الحكم قال انها ليست بنجس ثم بعد انا كذلك يكون علة لذلك الحكم - [00:23:38](#)

انها ليست بنجس انها من الطوافين عليكم والطوافات اي لانها من الطوافين عليكم والطوافات ودل على ان كل حيوان يكثر تطوافه ليس بنجس كالهرة وذلك كالفأرة البغل والحمار فان الناس كانوا يستعملونه ويركبونه فلو كان عرق الحمار نجساً - [00:23:58](#)

نتنجست ثياب من ركب على الحمار. وكان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ورسول الله عليه الصلاة والسلام يركبون على الحمير بل ان النبي صلى الله عليه وسلم اردف بابي وامي على الحمار - [00:24:25](#)

لانه تعاقب مع غيره صلى الله عليه وسلم على الحمار فلو كان الحمار نجساً لنجس ثياب من ركب عليه ويستثنى من ذلك الكلب فان كلب الحراسة يكثر تطوافه على اهل البيت - [00:24:40](#)

لكنه لا يكون طاهراً ذلك لورد النص الخاص بنجاسته. ذلك كان العلماء رحمهم الله قالوا بان العلة هي تعمم الحكم لكنها لا تخرم اصلها. يعني لا تعود على اصلها بالابطال - [00:24:59](#)

وقد تعمم وقد تخصص لكنها لاصلها لا تخرم العلة لا تخرم اصلها. فاصل العلة فاصل الكلب نجس فلا يعاد على النص بالابطال ويقال بطهارة الكلب بقي ان نتحدث ايها الاخوة والاخوات عن مسألة مهمة - [00:25:16](#)

وهي مسألة حكم الدم فان هذا مما تعم به البلوى وتكثر الحاجة عن الحديث عنه والسؤال عن حكم الدم سؤال كثير والاحاديث في ذلك كثيرة فهل الدم هل الدم نجس - [00:25:36](#)

ام ليس من النجاسات نستطيع ان نقول بان الدم ينقسم الى اقسام اما ان يكون هذا الدم الانسان والادمي واما ان يكون هذا الدم من الحيوان وقبل ذلك نستطيع ان نقول بان الدم دم يسير او دم مسفوح كثير - [00:25:56](#)

فالدم القليل هذا مما يعفى عنه ولو جاء على الثياب دم وكان قليلاً فان هذا معفو عنه عند العلماء رحمهم الله فان كان الدم كثيراً فاما ان يكون من ادمي واما ان يكون من حيوان - [00:26:17](#)

فان كان الدم من ادمي فانه لا يخلو اما ان يكون دم حيض ونفاس واما ان يكون من غير دم الحيض والنفاس واذا كان الدم للحيوان فاما ان يكون من حيوان يؤكل لحمه - [00:26:34](#)

او من غير مأكول اللحم او ان يكون هذا الدم من حيوان ميتة فهذه الانواع سنتحدث عنها ان شاء الله واما دم ادمي فانه كما اسلفت اما ان يكون من دم الحيض او من غيره - [00:26:52](#)

ان كان هذا الدم من الحيض فانه نجس باتفاق العلماء رحمهم الله اذ قد ثبت في سنة النبي صلى الله عليه وسلم الامر بغسله وقد قال صلى الله عليه وسلم للمستحاضة قال لها فاذا ذهبت اقرأك اغسلي عنك الدم ثم صلي - [00:27:11](#)

فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تغسل الدم وفي حديث اسماء رضي الله عنه لما سألته عن دم الحيض يصيب الثوب كيف تصنع به؟ قال صلى الله عليه وسلم تحته - [00:27:32](#)



ثم تقرصه بالماء ثم تنضحه ثم تصلي فيه متفق عليه دل ذلك على ان دم الحيض من الدماء النجسة ولذلك قال صلى الله عليه وسلم للمرأة خذي آآ فرصة من مسك فتطهري بها - [00:27:46](#)

النبي صلى الله عليه وسلم امر بتطهير دم الحيض ودل ذلك على ان دم الحيض هو دم نجس وفي قوله صلى الله عليه وسلم اغسلي عنك الدم دلالة على نجاسة دم الحيض - [00:28:06](#)

لكن هل يدل ذلك على ان جميع الدماء هي دماء نجسة هذا ما ذهب اليه جماهير العلماء رحمهم الله فان جماهير العلماء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة بل والظاهرية ذهبوا الى ان الدم - [00:28:21](#)

من النجاسات وحكي الاتفاق على ذلك حتى قال الامام احمد رحمه الله لم يختلفوا فيه قال اصحابه اي ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يختلفوا في نجاسة الدم - [00:28:41](#)

وهذا القول هو الذي يعرف عند العلماء وهو القول الذي تثاب عليه الائمة في كتبهم والاجماع محكية على ذلك والقول بطهارة الدم هو قول متأخر سهره بعض العلماء رحمهم الله - [00:28:58](#)

من المتأخرين واستدلوا على ذلك بادلة منها ان الاصل في الاشياء الطهارة وكذلك قالوا ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين ما زالوا وكان اصحابه عليه الصلاة والسلام يصلون في جراحاتهم - [00:29:15](#)

وقالوا لو كان الدم نجسا لما صلى الصحابة رضي الله عنهم بجراحاتهم والصواب والله اعلم ان هذا حال اضطرار فلا يقاس عليه حال اختيار والقول بنجاسة الدم هو القول الذي يعرف في كتب الائمة من المتقدمين رحمهم الله وذهب جماعة من متأخرين - [00:29:32](#)

ومن المعاصرين الى طهارة الدم والاجماع سابقة لهذا القول. وينبغي ان يصار اليها والله اعلم ما عدا آآ ما عدا دم الادمي فانه يكون ما عدا دم الادمي فانه يكون من الحيوانات. هذه الحيوانات اما ان تكون مأكولة اللحم او غير مأكولة اللحم - [00:29:55](#)

فان كان الحيوان مأكول اللحم وهذا الدم مما هو في العروق فانك قد تجد انك في بعض الاحيان تذبح ذبيحة ثم تطبخها ولا يكون استواء تاما وعندما تأكل منها تجد انك تأكل لحما قد خالطه شيء من الدم - [00:30:21](#)

الدم الذي في العروق ويكون مع اللحم فان هذا معفو عنه عند العلماء رحمهم الله لان الايات قد جاءت لان الايات قد جاءت بتحريم الدم المسفوح قال الله عز وجل قل لا اجد فيما اوحى الي محرما على طاعة اطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا - [00:30:41](#)

او لحمه خنزير فانه رجس النجس هو هو الدم المسفوح واما الدم الذي يكون في العروق فانه دم طاهر واما اذا كان الدم كثيرا فانه على الصحيح يكون نجسا سواء كان هذا الدم - [00:31:05](#)

من حيوان طاهر حال الحياة قوم من حيوان نجس حال الحياة فان هذا الدم يكون دما نجسا. فالمختصر ايها الاخوة والاخوات ان الدم المسفوح من الادمي من حيوان مأكول لحم من الحيوان الذي لا يؤكل لحمه هو نجس لوجود الاجماع - [00:31:24](#)

على ذلك والله اعلم واما الدم الذي في العروق فان كان من حيوان مأكول اللحم فانه دم معفو عنه وهذا الدم الكثير اذا اصاب آآ ثوب الانسان آآ شيء يسير منه - [00:31:48](#)

فانه يعفى عن يسيره اه لما ذهب اليه اكثر العلماء رحمهم الله فقالوا يعفى عن يسير النجاسة اما الحيوان الذي لا دم له فانه لا يكون آآ نجسا وذلك لان سبب النجاسة في الميتات - [00:32:05](#)

والدم ومن هنا قال علماء رحمهم الله بان الميتة نجسة وان دمها نجس لان الدم لان الدم هو سبب النجاسة اما الحيوان الذي لا دم له فانه طاهر ليس بنجس - [00:32:25](#)

لان الدم هو سبب التنجيس ويستثنى من ذلك ما جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من الميتات قال احلت لنا ميتتان ودمان واما الميتتان فالحوت والجراد. واما الدمان فالكبد والطحال. اذا هذا ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم. واما - [00:32:41](#)

فالكبد والطحال هذه مستثناة لاستثناء النبي صلى الله عليه وسلم لها والدم المسفوح دم النجس والدم القليل دم طاهر الميتات نجسة الا ميتة الادمي وميتة البحر السمك والحوت وميتة ما لا دم له سائل. بهذا نكون قد فرغنا - [00:33:03](#)

من احكام النجاسات نسأل الله عز وجل ان يفقهنا في الدين. والحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد محمد

وعلى اله وصحبه اجمعين تلك العنود روسها ميسورة في صرح علم الراسخ الاركاني بشرى لنا - [00:33:29](#)

بالعلم كالازهار في البستان - [00:33:53](#)